



اليمن
عدالة النوع الاجتماعي والقانون

حقوق النسخ © برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٢٠١٨ . جميع الحقوق محفوظة.
United Nations Development Programme,
One UN Plaza, New York, NY, 10017, USA
يمكن استخدام هذه المطبوعة في الأغراض غير التجارية وفي أغراض الاستخدام العادل، مع مراعاة التنويه والإشارة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالشكل الملائم. يجب أن يكون أي استخدام آخر يتصرّح كتابيًّا صادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
أعد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقرير عدالة النوع الاجتماعي والقانون، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (إسكوا).
الآراء والتحليلات الواردة في هذه المطبوعة لا تعبر بالضرورة عن آراء برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أو أعضاء مجلسها التنفيذي أو الأمم المتحدة أو أي من المنظمات التابعة لها.

صورة الغلاف: © UNFPA Yemen
التصميم والإعداد: Prolance FZC
ISBN:

تم إنجاز هذا العمل بدعم من حكومة اليابان، ومانحين أسهموا في «جهة التنسيق العالمية في مجالات الشرطة والعدالة والسجون» فضلًا عن مساهمين آخرين.

اليمن

عدالة النوع الاجتماعي والقانون

تقييم القوانين المؤثرة على عدالة النوع الاجتماعي
والحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي

جدول المحتويات

5	المقدمة
5	نظرة عامة
10	الحماية من العنف الأسري والعنف الجنسي
10	جرائم الشرف
10	الزنا والجنس خارج إطار الزواج
11	إلهاض للناجيات من الاغتصاب
11	ختان الإناث
11	شؤون الأسرة
13	الميراث
13	الجنسية
14	قوانين العمل
15	العمل بالجنس وقوانين مكافحة البغاء
15	الإتجار بالبشر
16	الأشخاص النازحون داخلياً وطالبو اللجوء
16	التوجه الجنسي، والهوية الجنسانية والقضايا ذات الصلة
16	الرعاية المجتمعية
16	اليمن: الموارد الرئيسية

المقدمة

النطاق

قام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (إيسكوا) – بإجراء دراسة حول عدالة النوع الاجتماعي والقانون، وتهدف الدراسة إلى تقديم تقييم متكامل للقوانين والسياسات المؤثرة على عدالة النوع الاجتماعي والحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي في منطقة الدول العربية.

ت تكون الدراسة من مقدمة تصف الخلفية والمنطق الحاكم وإطار العمل التحليلي والمنهجية، و ١٨ فصلً للدول. يستعرض كل فصل من فصول الدول خرائط التطورات التشريعية والسياسية الأساسية في الدولة، فيما يخص عدالة النوع الاجتماعي.

ويستعرض فصل الدولة هذا نتائج الدراسة المتعلقة باليمن. ويقدم الفصل تحليلًا بما إذا كانت قوانين وسياسات الدولة تعزز أم تعيق المساواة بين النساء والرجال أمام القانون، وما إذا كانت تكفل الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

ويشتمل فصل الدولة على تحليل للمجالات القانونية التالية:

- الضمانات الدستورية للمساواة بين الجنسين وتدابير الحماية الدستورية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.
- حالة القوانين الجنائية وما إذا كانت قوانين العنف الأسري في الدولة تتصدى للعنف القائم على النوع الاجتماعي.
- حالة قوانين الأحوال الشخصية وكيف تؤثر على المساواة بين الجنسين.
- حالة قوانين الجنسية وما إذا كانت تضمن تمتع النساء والرجال بالمساواة في الحقوق المتعلقة بالجنسية.
- حالة قوانين العمل وما إذا كانت تحمي من التمييز ومن العنف القائم على النوع الاجتماعي في أماكن العمل.

المنهجية والشكر والتنوية

تم إجراء الدراسة على مرحلتين:

١. مراجعة المواد المنشورة، في الفترة من يناير/كانون الثاني ١٦ .٢ إلى يونيو/حزيران ١٧ .٢، وشملت المراجعة مختلف القوانين واللوائح والسياسات وممارسات إنفاذ القانون المتصلة بعدالة النوع الاجتماعي في لا ١٨ دولة، وقد شُكلَّ هذا الاستعراض أساساً مسودات الفصول الخاصة بالدول.

٢. إدراكاً لحدود وأوجه قصور عملية المراجعة المكتبة للمواد المنشورة، فقد تم تنظيم عمليات للتحقق من صحة المعلومات الواردة في مسودات الفصول في كل من الدول، بقيادة الفرق القطرية بالأمم المتحدة وبالاستعانة باستشاريين قطريين. تمت عملية التحقق من صحة المعلومات على مستوى الدول في الفترة من سبتمبر/أيلول ١٧ .٢ إلى أغسطس/آب ١٨ .٢، لضمان دقة كل فصل من الفصول الخاصة بالدول. والتنمّست العملية المذكورة تضمّن آراء الأطراف الشركية في الحكومات وأصحاب المصلحة الأساسيين الآخرين على مستوى الدول.

قامت السيدة لبني القداسي، من اللجنة الوطنية للمرأة باليمن بمراجعة المسودات الأولية لهذا الفصل، وراجعتها أيضًا السيدة مارتا كولبرن، مديرية البرنامج القطري لهيئة الأمم المتحدة للمرأة. نعرب عن امتناننا لمساهمة كل منهما في إنتاج النص النهائي.

قام بتأليف استعراض الثدييات الذي شُكلَّ أساساً تقييم الدولة الاستشاريان جون غودوين وناديا خليفة. وقد قاما أيضاً بمراجعة وتحرير المسودات النهائية وإعدادها للنشر بعد ضم إضافات النظراء القطريين إليها. تنوّه هنا بما قدّما من خبرات وأراء وعمل جاد بكل الامتنان. قام كل من ناديا خليفة وعمرو خيري بترجمة مُخرجات الدراسة إلى العربية والإنجليزية. وننّوه بكل الشكر أيضًا بجهود جون تيسينور للدعم الذي قدّمه في التحرير والمراجعة بالإنجليزية.

٣٩



© UNDP

يتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ووصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

كل

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف ضد المرأة من حيث المقدار أو النوع الاجتماعي.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متسق إلى حد كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخر أن القانون مثالى، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

انضم اليمن إلى اتفاقية "سيداو" في عام 1984. ووضع تحفظاً على المادة (1) المتعلقة بتسوية المنازعات الخاصة بتطبيق وتفسير الاتفاقية عن طريق التحكيم أمام محكمة العدل الدولية.

الدستور

توفر المادة 41 من دستور عام 1991 على أن المواطنين جميعهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة.

تケفل المادة 75 من مسودة الدستور لعام 2015 عدم التمييز على أساس الجنس.

قانون الجنسية

الجنسية

يمكن للمرأة أن تمنح جنسيتها لأطفالها ولكنها لا تتمتع بنفس الحقوق التي يتمتع بها الرجل في نقل الجنسية إلى الزوج الجنين.

اليمن

القوانين الجنائية

تبرئة المغتصب عن طريق الزوج

لا يوجد حكم محدد في قانون العقوبات يبرئ المغتصب الذي يتزوج من ضحيته.

الإغتصاب (غير الزوج)

يجرم الإغتصاب بموجب قانون العقوبات

رقم ١٢ لسنة ١٩٩٤.

الإغتصاب الزوجي

الإغتصاب الزوجي غير محظوظ، ويلزم قانون الأحوال الشخصية المرأة بأن تطبع زوجها. وتفسر المحاكم هذا الالتزام بأن المرأة لا يمكنها رفض طلب الزوج بالبقاء الجنسي.

العنف الأسري

لا يوجد تشريع خاص لمكافحة العنف الأسري.

الزنا

بعد الزنا جريمة بموجب المادة ٢٣ من قانون العقوبات.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

تنص المادة ٣٣ من قانون العقوبات على عقوبة مخففة لجرائم الشرف التي ترتكب ضد النساء المتلبسات بجريمة الزنا.

التحرش الجنسي

لا توجد جريمة محددة تتعلق بالتحرش الجنسي. وقد تدفع بعض أنواع المضايقة بإلزام الأفعال الخادمة لحياة النساء والقتبات، والتي يعاقب عليها بموجب المادتين ٣٧٣ و٣٧٥ من قانون العقوبات.

الإجهاض للنرجيات من الإغتصاب

بحظر الإجهاض بموجب المواد ٣٣٩ و ٣٤٠ من قانون العقوبات. ولا يوجد استثناء للنرجيات من الإغتصاب.

التوجه الجنسي

يجرم السلوك المثلني بموجب المواد ٣٦٤ و ٣٦٨ من قانون العقوبات.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

يجرم الاستغلال الجنسي بموجب المادة ٣٧٨ من قانون العقوبات وبعاقب على ذلك من السجن لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات أو غرامة مالية. كما قد يتعرض المشتبعون بالجنس لخطر المل hakka القصاصية بتهمة الزنا، والذي تفرض عليه عقوبات مشددة.

التجارة بالأشخاص

لا يوجد قانون شامل لمكافحة التجارة البشرية بموجب جميع أشكال التجارة وباعتبار الوقاية والحماية. هناك حد أدنى من التهديد القانوني ضد التجارة البشرية.

ختان الإناث

يدخل مرسوم وزير اجراء عام ٢٠٠١ عمليات ختان الإناث في المستشفيات والعيادات العامة والخاصة. ومع ذلك، فإن المرسوم لا يفرض عقوبات محددة على من يخالف الحظر.

قوانين الأحوال الشخصية

تعدد الزوجات

ممسمة بتعدد الزوجات في قانون الأحوال الشخصية.

الزواج والطلاق

لا تتمتع المرأة بحقوق متساوية في الزواج والطلاق. وتلزم المرأة بأن تطبع زوجها. يمتلك الرجل الحق بتطليق زوجته من طرف واحد عن طريق فسخ العقد دون اللجوء إلى المحكمة. وللنساء الوصول على أنواع محدودة من الطلاق لا يمكن تحصيلها إلا من المحكمة.

ولادة الرجال على النساء

يتطلب قانون الأحوال الشخصية من ولد أمراً موافقة على زواج المرأة والتوصي على عقد الزواج. وينص القانون على ضرورة رضا المرأة نفسها وقد أجاز قانون الأحوال الشخصية في المادة ١٨ منه للمرأة أن تطلب إلى القضاء في حال رفض زوجها زيتها ولدي أمرها.

الحد الأدنى لسن الزواج

لم يحدد قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته الحد الأدنى لسن الزواج.

الميراث

يحدد قانون الأحوال الشخصية قواعد الميراث وفقاً للشريعة الإسلامية. للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

حضانة الأطفال

يتم منح الحضانة عادة للأم إلى أن يبلغ الدين ٩ سنوات والبنت ١٢ سنة. وتفقد المرأة المطلقة حقها في الحضانة إذا تزوجت.

الوصاية على الأطفال

يتمكن الأب فقط بحق الوصاية على أطفاله. وبعد الطلاق، يظل الأب الوصي القانوني على الأطفال ويتحمل مسؤولية الإنفاق عليهم.

قوانين العمل

القيود القانونية على عمل النساء

تنظر المادة ٤ من قانون العمل عمل تشغيل النساء في بعض المهن التي تعتبر خطيرة أو شاقة أو مرضية صحيًا واجتماعيًا. ولا يجوز تشغيل النساء ليلاً في شهر رمضان وفي الأعمال التي تحدد بقرار من الوزير.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

تنص المادة ٤٥ من قانون العمل على حق المرأة في إجازة أمومة بأجر كامل قوامها ٧ أيام، ويدفعها صاحب العمل مباشرة، وهذا أقل من مدة ٤ أسبوعاً التي تتطلبها معايير منظمة العمل الدولية.

الفصل من العمل بسبب الحمل

تحظر المادة ٥ من قانون العمل على أصحاب العمل فصل المرأة أثناء إجازة الأمومة بسبب حملها.

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

للنساء الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يتقاضاه الرجل بموجب المادة ٦٧ من قانون العمل، رقم ٥ لسنة ١٩٩٥.

عاملات المنازل

تشتت عاملات المنازل من قانون العمل بموجب المادة ٣، وبالتالي لا يستفادن من تدابير الحماية التي يتيحها القانون.

نظرة عامة

السياق الاجتماعي

تتسم الأزمة الحالية في اليمن بالغرب والنزاع والاحتياجات الإنسانية الهائلة النطاق، وقد كان للأزمة أعمق الأثر على قدرات المؤسسات الحكومية والمنظومة القانونية. إذ تم إرباء العديد من الإصلاحات القانونية المقترنة ولم تدفع الرواتب الحكومية بانتظام منذ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٦، وكان لهذا الأمر أبلغ التأثير بشكل خاص على النساء اللائي كن يعملن في الحكومة^١.

وتترك هذه الدراسة على النظام القانوني الرسمي ولاتتناول أثر القوانين التقليدية (الغرف) القبلية على عدالة النوع الاجتماعي في اليمن. نظام العرف الذي يتم تداوله عبر النصوص الشفوية والمكتوبة، يُعد تقليل النزاعات وحلها من مهامه الرئيسية. والقانون العرفي مهم في المناطق القبلية، حيث قد يختار اليمنيون المطالبة بالعدالة سواء عبر الأنظمة القانونية الرسمية أو العرفية. وفي مناطق اليمن التي تسود فيها الأعراف القبلية بقوة، عادة ما يختار اليمنيون قنوات القانون العرفي لـ نظام القانوني الرسمي.

ويعتمد اختيار النظام القانوني على العديد من العوامل، ومنها الامتيازات المتوقعة، والكلفة، وسهولة الوصول لكل نظام، وبالنسبة للنساء، فالعرابيل التي تعترض طريقهن للعدالة تتأثر كثيراً بديناميات النوع الاجتماعي التي تُملي عليهن إذا كان بإمكانهن أو كيف يمكنهن المطالبة بحقوقهن القانونية عبر القنوات القانونية الرسمية أو العرفية، أو عن طريق مزيج من الاثنين. هذه العوامل تشمل نوع المسألة القانونية محل النظر، وأين يعيشن في اليمن، وأعمارهن، ونصيبهن من التعليم، والوضع الاقتصادي والثقافي.

الإطار القانوني

القانون الدولي

تأسست الجمهورية اليمنية مع اتحاد الجمهورية العربية اليمنية (شمال اليمن سابقاً) وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية (جنوب اليمن سابقاً) في عام ١٩٩٠. وقعت الجمهورية اليمنية على عدد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بعدالة النوع الاجتماعي، وتشمل:

اتفاقية حقوق الطفل (١٩٩٠)، وتم التصديق عليها في ١ مايو/أيار ١٩٩١. كان انضمام اليمن للاتفاقية دون تحفظات، وفي عام ٤٠٣ انضم اليمن إلى البروتوكول الختامي للخاص باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، وفي عام ٤٠٣ انضم اليمن إلى البروتوكول الختامي بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، دون تحفظات على البروتوكولين.

اتفاقية حظر الإتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير (١٩٥١)، تم التصديق في ٦ أبريل/نيسان ١٩٨٩ عن طريق الجمهورية العربية اليمنية.

اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج (١٩٦٤)، تم الانضمام للاتفاقية في ٩ فبراير/شباط ١٩٨٧ عن طريق جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" وتم التصديق في عام ١٩٨٣، وكان الانضمام للاتفاقية في ٣٠ مايو/أيار ١٩٨٤، عن طريق جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية، مع وضع تحفظات على المادة (١) المتعلقة بتسوية المنازعات الخاصة بتطبيق وتفسير الاتفاقية عن طريق التحكيم أمام محكمة العدل الدولية.

الاتفاقية الخاصة بوضع اللجوئين (١٩٥١) وبروتوكولها لعام ١٩٦٧، تم الانضمام في ١٨ يناير/كانون الثاني ١٩٨٦ عن طريق الجمهورية العربية اليمنية.

ليست الجمهورية اليمنية طرفاً في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الإتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود (بروتوكول باليروم).

القوانين الوطنية

القوانين الأساسية المتصلة بعدالة النوع الاجتماعي هي:

- الدستور لعام ١٩٩١
- الدستور لعام ١٩٩٤
- مشروع دستور عام ١٥
- قانون الجوازات لعام ١٩٩٩
- قانون المنشآت الطبية والصحية لعام ١٩٩٩
- قانون الجنسية لعام ١٩٩٣
- قانون الأثبات لعام ١٩٩٢
- قانون الأحوال الشخصية لعام ١٩٩٤
- قانون العقوبات لعام ١٩٩٥
- قانون العمل لعام ١٩٩٦
- قانون التأمينات والمعاشات لعام ١٩٩٦
- قانون التأمينات الاجتماعية لعام ١٩٩٦
- قانون المرافعات والتنفيذ المدني لعام ٢٠٠٢

دستور عام ١٩٩١

إبان اتحاد شمال وجنوب اليمن في ١٩٩٠، تم التصديق على دستور الجمهورية اليمنية بموجب استفتاء شعبي في ١٦ مايو/أيار ١٩٩١. وتنص المادة ٢٧ من دستور عام ١٩٩١ على "المواطنون جميعهم سواسية أمام القانون، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة ولا تميّز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو اللون أو الأصل أو اللغة أو المهنة أو المركز الاجتماعي أو العقيدة". تم حذف هذه المادة في عام ١٩٩٤.

^١ كريستين أندرسون، هذا هو الواقع: أبحاث حول العدالة الجندرية، النزاعات والهشاشة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: مذكرة قطرية: اليمن (مكتب الكومنولث الجندي في المملكة المتحدة، منظمة أوكسفام ومنظمة الإنبار الدولية، ٢٠١٧).

^٢ في فبراير/شباط ٢٠٢٣، تم إصدار عدة تعديلات بموجب استفتاء وطني، بموجبه تم تمديد الفترة الرئاسية إلى ست سنوات، وال فترة البرلمانية إلى ست سنوات، مع زيادة حجم وسلطات مجلس الشورى.

لا يزال دستور عام ١٩٩٤ ساري المفعول (مع مراعاة التعديلات التي أدخلت في عام ٢٠١١). تنص المادة ٣ على أن الشريعة الإسلامية مصدر جميع التشريعات.

وتؤكد المادة ٦ تمسك اليمن بمبادئ الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وميثاق جامعة الدول العربية ومبادئ القانون الدولي.

وقد أثر دستور ١٩٩٤ على قانون التحالف الشعائري وقانون العقوبات بإلغاء المادة ٢٧ وإدخال المادتين ٣١ و٤٤.

وتنص المادة ٣١ على أن "النساء شفائق الرجال ولهم من الحقوق وعليهم من الواجبات ما تكفله وتجبه الشريعة وينص عليه القانون". وتنص المادة ٤٤ على أن "المواطنون جميعهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة". وبالتالي، فإن التمييز على أساس الجنس لم يعد محظوظاً، ويجب أن تستند حقوق النساء والفتيات إلى المبادئ الإسلامية.

وتؤكد المادة ٥٥ من الدستور على أن يقوم المجتمع اليمني على أساس التضامن الاجتماعي القائم على العدالة والحرية والمساواة وفقاً للقانون.

وتنص المادة ٦٦ على أن الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق، وحب الوطن يحافظ على كيانها ويقوى أوصرها.

مشروع دستور عام ١٥ .

إبان أحداث الريع العربي وعملية الانتقال السياسي برعاية مؤتمر الحوار الوطني تم الانتهاء من مسودة دستور جديد في عام ٢٠١٥، لكن لم يتم التصديق عليها بعد لأنسباب عديدة.

تكفل المسودة المساواة أمام القانون (المادة ٤٤)، وعدم التمييز على أساس الجنس أو العقيدة (المادة ٥٥)، وحظر الاستغلال الجنسي والجنساني (المادة ٧٧) وحظر الإتجار بالبشر (المادة ٧٨). كما حددت المسودة السن القانونية للزواج لكل من الرجال والنساء وهي ١٨ سنة (المادة ١٢٤).

إطار السياسات

تضمنت الخطة الخمسية الرابعة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للحد من الفقر (١١ - ٢٠١٥ - ٢٠١٣) المكونات الرئيسية التالية المتعلقة بعدالة النوع الاجتماعي: التمكين الاقتصادي للمرأة، ومكافحة العنف ضد المرأة، والمشاركة السياسية للمرأة، ومتابعة إصلاح القوانين التي تميز ضد المرأة.

وتعهد اللجنة الوطنية للمرأة في المجلس الأعلى لشؤون المرأة هي الهيئة الحكومية التي تمكّن المرأة. تم إنشاء هذه اللجنة في عام ١٩٩٦ تنفيذاً لقرارات منهاج عمل بيجين (١٩٩٥)، وهي مسؤولة عن الإبلاغ عن تقدم اليمن المحرز على مسار اتفاقية "سيداو"، والمطالبة بالتغييرات التشريعية والتنظيمية المتعلقة بحقوق المرأة. قامت اللجنة الوطنية للمرأة بإعداد الاستراتيجية الوطنية لتنمية المرأة ٦٠٢٠١٣ - ٢٠١٥. وتشمل أهدافها ما يلي:

- توفير التعليم النسائي للجميع بحلول عام ٢٠١٥. وحصول الجنسين على فرص متساوية للتعليم في سائر مراحله وتقليل نسبة الذمية بين النساء والفتيات إلى نصف معدلها.
- توسيع نطاق وصول المرأة إلى الرعاية الصحية الملائمة.
- تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة.
- زيادة مشاركة المرأة في المناصب القيادية.
- تسهيل سبل ممارسة المرأة فعلياً لحقوقها الإنسانية التي كفلتها الشريعة الإسلامية والتشريفات الوطنية والقوانين الدولية، والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وفيما يلي أهداف الاستراتيجية الوطنية التي تتعلق بمكافحة العنف ضد المرأة:

- إلغاء جميع المواد التمييزية في القوانين واتخاذ التدابير القانونية التي تحمي حقوق المرأة وتتضمن حصول المرأة على حقوق متساوية.
- ضمان مساواة المرأة بالرجل في الوصول إلى العدالة ونهاية في النظام القضائي.
- التوعية بأسباب ونتائج وأشكال العنف ضد المرأة والسبل الفعالة للقضاء عليها.
- تعديل المناهج التعليمية والخطاب الإعلامي الذي ينطوي على أفكار تشجع بصورة مباشرة أو غير مباشرة الممارسات التمييزية ضد المرأة وإدماج حقوق الإنسان بدلاً منها.
- زيادة عدد النساء العاملات في القطاع ومؤسسات إنفاذ القانون.
- التوعية بالحقوق والدربات الأساسية والمبادئ القانونية بين الرجال والنساء.
- وضع وسائل فعالة وحديثة لدعم وحماية النساء الناجيات من العنف.
- تخصيص الموارد الكافية ضمن الميزانية العامة ودعم المنادحين لتنفيذ الفعاليات الموجهة لمكافحة العنف ضد النساء وتمكينهن من التمتع بحقوقهن الإنسانية.
- بناء قاعدة بيانات حول مستوى تمتع النساء بحقوقهن ومدى تعرضهن لممارسات العنف القائم على النوع الاجتماعي.

الخدمات القانونية والاجتماعية

يتم التعامل مع معظم حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي داخل نطاق الأسرة وحسب العرف، بدلاً من اللجوء إلى النظام القضائي الرسمي. ولا يزال اليمن مجتمعًا قليلاً إلى حد كبير مع وجود سلطة أبوية قوية.

ويقدم اتحاد نساء اليمن، الذي تأسس عام ١٩٩٩، خدمات المعلومات القانونية للناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي، والإجهاز إلى الخدمات القانونية وغيرها من الخدمات. اتحاد نساء اليمن هو مؤسسة غير حكومية ذات صلات رسمية بخدمات الشرطة والصحة والسكن. لكن حتى قبل الازمة، كانت الخدمات المتوفرة لضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي مقتصرة، ونتيجة للنزاع، زاد كثيراً معدل هذه الجرائم.

كما تستقبل اللجنة الوطنية للمرأة بعض حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي، وتعمل على تقديم الاستشارات القانونية لها أو يتم إحالة الناجيات إلى وزارة العدل أو اتحاد نساء اليمن. ولدى وزارة العدل وحدة خاصة تقدم العون القانوني والقضائي للضحايا والنساء المعنوسات غير القادرات على دفع أتعاب التقاضي.

ويقوم فريق من الضابطات بإدارة وحدة خاصة لحماية النساء تابعة لوزارة الأسرة، حيث تتلقى الوحدة شكوى النساء ضد أزواجهن أو إخواتهن أو أسرهن بشكل عام.

وتشتمل خطة العمل الخمسية لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل (١١ - ٢٠١٥ - ٢٠١٣) بتطوير خمس دور إيواء جديدة للنساء في خمس محافظات ولكن توقف العمل بسبب التزاع الدائري.

ويحق للمرأة العمل في القضاء والمتحول أمام المحكمة، إلا أن هناك ضعف في مستوى تمثيل المرأة في النظام القضائي، وتواجه المرأة تمثيلاً قانونياً عاماً. في المداولات القضائية، تساوى شهادة امرأتين شهادة رجل واحد. ويعتبر على النساء الدليل بشهادة في قضايا الدعوه والقضايا، مثل الزنا والتشهير والسرقة واللواء.

وبهيمن الرجال على النظام القانوني وينظر غالبية عناصر الشرطة وموظفو المحاكم للمعاملات النساء بعين الشك نظراً للوصم الاجتماعي المتصل بتواجد النساء بالمحاكم، ويؤدي عدم وجود القاضيات والمدعيات العاملات والمحاكيات إلى ثني عزم النساء عن التعامل مع النظام القانوني.

لا يوجد تشريع خاص بمكافحة العنف الأسري أو الاغتصاب الزوجي.

٣. كان مؤتمر الحوار الوطني ركناً أساسياً في التحول السياسي في ١٣ - ٢٠١٤، حيث شارك ٥٦٥ مندوبياً من الأحزاب السياسية ومن مختلف المناطق، وكانت نسبة ٢٧ في المئة من المندوبات.

٤. مسودة دستور لعام ٢٠١٥ .

٥. المجلس الأعلى للمرأة، اللجنة الوطنية للمرأة، التقرير الوطني حول تطبيق إعلان ومنهاج عمل بيجين + ٢٠١٤ .

٦. المجلس الأعلى للمرأة واللجنة الوطنية للمرأة، استراتيجية التنمية الخاصة بالمرأة ٢٠١٤ .

٧. عند اتحاد شمال اليمن وجوبه، يتشكل اتحاد نساء اليمن مع اتحاد جمعية نساء اليمن في الشمال، التي تأسست رسمياً في ١٩٦٥، والاتحاد العام لنساء اليمن في الجنوب. مقر اتحاد نساء اليمن في صنعاء، وله ٢٢ مكتباً فرعياً و١٣٣ مكتباً صغيراً في شتى أنحاء اليمن.

٨. المجلس الأعلى للمرأة، اللجنة الوطنية للمرأة، التقرير الوطني حول تطبيق إعلان ومنهاج عمل بيجين + ٢٠١٥ .

الحماية من العنف الأسري والعنف الجنسي

وفي ٢٤ تم تحضير مشروع قانون خاص بمناهضة العنف ضد النساء والفتيات من قبل اللجنة الوطنية للمرأة ومختصين قانونيين آخرين تحت إشراف وزارة حقوق الإنسان. وتم ورفعه إلى البرلمان، لكنه توقف العمل فيه بسبب الحرب.

وينص قانون العقوبات على مجموعة من العقوبات على العديد من الاعتداءات ذات الدرجات المختلفة.^٩ يعاقب القانون على جريمة الاغتصاب بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات. ويعاقب بالسجن لمدة لا تقل عن سنتين ولا تزيد على عشر سنوات إذا ارتكب الجريمة شخضان أو أكثر، أو في حال كانت الضحية تحت حماية الجنائي أو أصبحت الضحية تعاني من ضرر جسيم أو الحمل بطفل بسبب الجريمة. وتكون العقوبة السجن لمدة لا تقل عن ثلث سنوات ولا تزيد على ١٥ سنة إذا لم يتجاوز سن الضحية أربعة عشر عاماً أو أدى الفعل إلى انتشار الضحية.^{١٠}

ويجرم قانون العقوبات ارتكاب " فعل فاضح" مع أنسن. ويعرف القانون " الفعل الفاضح المخل بالحياة والمعافي للتدابير. ويعاقب مرتكب هذه الجريمة بالحبس مدة لا تتجاوز سنة أو بالغرامة إذا كان ذلك بغير رضاها.^{١١} كما يجرم قانون العقوبات "الفعل الفاضح المخل بالحياة المنافي للتدابير العامة" حيث يستغل ذلك في تبرير احتياز المرأة التي وجدت في صبة رجل من غير أقاربها (الخلوة).^{١٢}

وفى الحالات التي تقتل فيها امرأة، يكون التعويض المالي أو دية^{١٣} عن المرأة المقتولة هو نصف دية الرجل المقتول^{١٤}. هناك تعديل قانوني لهذا النص قدم من اللجنة الوطنية للمرأة وهو قيد المداولة في مجلس النواب، وسوف يساوى بين التعويض المالي للمرأة والتعويض المالي للرجل في حالة القتل.

جرائم الشرف

ينص قانون العقوبات على عقوبة مخففة لجرائم الشرف: إذا قتل الزوج زوجته هي ومن يزني بها حال تلبسهما بالزنا أو اعتدى عليهما اعتقداً أفسن إلى موت أو عاهة، فلا قصاص في ذلك وإنما يعزز الزوج بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بالغرامة ويسرى ذات الحكم على من هاجأ إحدى أصوله أو فروعه أو أخواته متلسة بجريمة الزنا.^{١٥}

وفي ظروف أخرى، فعقوبة جريمة القتل هي الإعدام، يمنع القصاص أئلة الضحية المقتولة الحق في العفو عن القاتل، أو المطالبة بالتعويض المالي، أو المطالبة بإعدام المجرم المدان. وإذا قتل أحد أفراد العائلة إحدى قريباً يدعى "الشرف"، يمكن أن يتم العفو عنه من قبل عائلته، ولكن يحق للدولة الحكم عليه بالسجن لمدة عشر سنوات ولكن فقط في الحالات التي يمكن أن تهدد النظام العام أو تؤدي إلى "الفساد في الأرض"، لكن هذه الحالات تترك لتقدير القاضي، وبالتالي يمكن استثناء الجنائي من هذه العقوبة.^{١٦}

الزنا والجنس خارج إطار الزواج

يصنف قانون العقوبات الزنا (الجنس خارج إطار الزواج) على أنها جرائم " بين عقوبتها نص شرعى"^{١٧}. عقوبة ممارسة الجنس خارج إطار الزواج هي الجلد مئة جلدة في حال ممارسة الجنس قبل الزواج أو الرجم حتى الموت إذا كان الجنائي متزوجاً.^{١٨}

وتشمل الجرائم الأخرى ذات الصلة بالشرف:

- "هتك العرض بدون إكراه" ويعاقب على ذلك بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بالغرامة.^{١٩}
- "عمل فعل فاضح" مع أنسن. إذا كان برضاهما، يعاقب الرجل والمرأة بالحبس مدة لا تزيد عن ستة أشهر أو بالغرامة.^{٢٠}
- ممارسة الفجور أو الدعارة، ويعاقب مرتكب ذلك بالسجن مدة لا تزيد على ثلث سنوات أو بالغرامة. يمكن مقاضاة المرأة التي وجدت مع رجل من غير أقاربها بتهمة ممارسة الفجور.^{٢١}

٩. قانون العقوبات، المواد ٢٤٣-٢٤٣.
١٠. المرجع السابق، المادة ٢٦٩.

١١. المرجع السابق، المادة ٢٧٥.

١٢. المادة هي تقود تعويضية تدفع لصالح الضحية أو أسرتها، من قبل الطرف المتسبب في الأذى الجنائي، وهي ممارسة قانونية إسلامية تم رصدها في عدة بلدان كشكل من أشكال التأمين الاجتماعي. في اليمن، يتم تعديل مبلغ الدية دولياً بحسب معدلات التضخم، ويعتمد المبلغ على الظروف والملابسات المحاطة بالوفاة أو الإصابة.

١٣. قانون الإجراءات الجنائية لعام ١٩٩٤، المادة ١٢.

١٤. قانون العقوبات، المادة ٢٣٣.

١٥. هومون رايتس ووتش، تقرير هومون رايتس ووتش إلى لجنة سيادة وتنش إلى لجنة سيادة حول التقرير الدوري لليمن، الدورة الثانية والستين (٢٠١٣).

١٦. قانون العقوبات، المادة ١٢.

١٧. المرجع السابق، المادة ٢٦٣.

١٨. المرجع السابق، المادة ٢٧١.

١٩. المرجع السابق، المادة ٢٧٥.

٢٠. المرجع السابق، المادة ٢٧٨.

٢١. المرجع السابق، المادة ٢٧٨.

الإجهاض للناجيات من الاغتصاب

يحظر قانون الجرائم والعقوبات الإجهاض^{٢٣}. لا يوجد استثناء للناجيات من الاغتصاب. وإذا تم الإجهاض برضاء المرأة يعاقب الفاعل بدية الجنين أو الديمة كاملة حسب الأحوال. ولا توجد عقوبة إذا قرر الطبيب المختص أن الإجهاض ضروري للحفاظ على حياة المرأة.

ختان الإناث

تشير التقديرات إلى أن ١٩ في المئة من جميع النساء اليمنيات اللائي تترواح أعمارهن بين ١٥ و٤٦ سنة خضعن إلى شكل من أشكال الختان أو القطع.^{٢٤}

ولا يوجد قانون يحظر ختان الإناث. ولكن حظر مرسوم وزاري في عام ٢٠١٣ إجراء عمليات الختان للإناث في المستشفيات والعيادات العامة والخاصة، ومع ذلك، فإن المرسوم لا يفرض عقوبات محددة على من يخالف ذلك.^{٢٥} ووفقاً لمسؤولي الصحة، لم يكن للمرسوم الوزاري أي تأثير فعال لوقف ختان الإناث وذلك بسبب صعوبة مراقبة تنفيذه في المرافق الطبية.^{٢٦}

وهناك مشروع قانون حقوق الطفل الذي اقترح تجريم ختان الإناث، وفرض عقوبات بالسجن والغرامات على كل من يخالف ذلك، وقد تم عرضه للمراجعة الوزارية في عام ٢٠١٤. وجاء مشروع الأمومة الآمنة ليقترب اعتماد نص قانوني يحظر "إجراء التدخلات الجراحية على الأعضاء التناسلية للمرأة" ما لم تكن ضرورية لأسباب جراحية أو أسباب معتبرة. وقد اعترض بعض أعضاء البرلمان على ذلك بسبب المخاوف من أن يكون في ذلك تعارض مع الشريعة. ونتيجة لذلك، لم يتم تضمين حظر ختان الإناث في قانون الأمومة الآمنة عندما اعتمد في عام ٢٠١٤.^{٢٧}

شؤون الأسرة

الزواج القسري والمبكر

تسود في اليمن معدلات عالية جداً من زواج الأطفال. وأحياناً يوفر الزواج من الفتيات في سن مبكرة منافع مالية للأسر الفقيرة، وقد لوحظ أنها استراتيجية تلجأ إليها العديد من الأسر المنصرفة من النزاع.^{٢٨}

وأظهر استقصاء أجري في عام ٢٠١٥ أن ١٥,٥ في المئة من النساء المتزوجات اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و٤٩ عاماً تزوجن في أو قبل سن الخامسة عشرة وأن ٤٣,٦ في المئة قد تزوجن بحلول سن الثامنة عشرة.^{٢٩}

ووُجدت دراسة استقصائية أجريت في عام ٢٠١٦ أن الشابات المتنميات إلى أشد الأسر فقراً هن أكثر عرضة للزواج قبل بلوغهن الثامنة عشرة (٤٩ في المئة مقابل ٢٣ في المئة بين النساء اللواتي ينتمين إلى أعلى الأسر المعيشية). وازداد احتمال زواج الفتيات الريفيات قبل سن الخامسة عشرة ١٤,٥ في المئة مقابل ١٢,٢ في المئة مقابل ١٣ في المئة في المناطق الحضرية، حيث كان هناك تفاوت أكبر في الزواج قبل سن الثامنة عشرة (٥٥,٥ في المئة مقابل ٤٤,٥ في المئة في المناطق الحضرية). وهناك فرق كبير في معدل حدوث الزواج المبكر قبل سن الخامسة عشرة بين الفتيات اللواتي لم يحصلن على تعليم واللاتي حصلن على التعليم الأساسي (٢١ في المئة بدون تعليم و٧ في المئة فقط إذا كان لديهن تعليم أساسى، مع وجود حذوة مماثلة بالنسبة للمتزوجات قبل سن الثامنة عشرة (٤٤ في المئة بين الفتيات اللواتي لا يحصلن على تعليم مقابل ٣٤,٧ في المئة فقط في التعليم الأساسي).^{٣٠}

ستة وتسعمون في المئة من النساء اليمنيات يتزوجن رحالاً أكبر سنًا منها، وخمسون في المئة من النساء يتزوجن من رجال أكبر سنًا بخمس سنوات أو أكثر، مما يساهم في اختلال التوازن في السلطة في العلاقات الزوجية.^{٣١}

٢٣ المرجع السابق، المواد ٢٣-٢٤.

٢٤ وزارة الصحة العامة والسكان، الجهاز المركزي للإحصاء (اليمن)، البرنامج العربي لصحة النساء وبيه. ف. إنترناشيونال، المسح الصحي والديموغرافي الوطني اليمني ٢٠١٣ (٢٠١٣) ص. ١٦٥.

٢٥ صندوق الأمم المتحدة للسكان، وزارة الصحة العامة والسكان: الاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية في اليمن ٢٠١١-٢٠١٥ (فبراير/سبتمبر ٢٠١١) ص. ٩.

٢٦ المرجع السابق.

٢٧ هيومن رايتس ووتش، "قتل ابنتي يطاردني" تشويه النساء التناسلية للإناث في اليمن (٢٠١٥).

٢٨ المنظمة الدولية للهجرة وكولين للدراسات الدولية، دراسة تجريبية للزواج السياحي في اليمن (٢٠١٤) ص. ١٤.

٢٩ منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، تطبيق أوضاع الأطفال في اليمن ٢٠١٤ (الجمهورية اليمنية، وزارة التخطيط والتعاون الدولي، اليونيسف، ٢٠١٤).

٣١ راجي أسعد، غادة برسوم، إيمان كويتو ودانيل إيفل، "استبعاد الشباب في اليمن: معالجة العجز المزدوج في التنمية البشرية والموارد الطبيعية"، ورقة عمل مبادرة شباب الشرق الأوسط، مركز ولفينسون للتنمية ومدرسة دبي الحكومية، ٩ (٢٠١٣) ص. ٣٧.

الحد الأدنى لسن الزواج

لم يحدد قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته الحد الأدنى لسن الزواج، إنما تسرى الأعراف الدينية التي تحدد السن الأدنى للزواج بالنسبة للفتيان والفتيات وهو سن البلوغ. وبيسمح القانون بالزواج على أن تكون الفتاة أو المرأة "تصلح للجماع" حيث ينص قانون الأحوال الشخصية على أنه يصح زواج الفتاة لكن لا يجوز أن ترسل إلى زوجها إن لم تكن صالحة للجماع حتى وإن كان عمرها يزيد عن ١٥ سنة. ولا يصح زواج الصبي إلا إن ثبت أن فيه مصلحة.^{٣٢}

وهنالك مذكرة أرسالتها اللجنة الوطنية للمرأة إلى مجلس النواب في ١٤٢٠٢٠ تقترح تعديل سن الزواج، وقد اشتملت على الصياغة التالية المقترحة: "لا يجوز تزويج الصغير ذكرًا كان أو اثنتي دون بلوغهما سن الثامنة عشر ويجب للقاضي تخفيض سن الزواج إذا رأى مصلحة لذلك".^{٣٣} وتقترح مسودة دستور اليمن لعام ٢٠١٥ أن تكون السن القانونية للزواج ١٨ سنة لكل من الرجل والمرأة.^{٣٤}

حقوق الزواج بموجب قانون الأحوال الشخصية

يملك الذكر من أقارب المرأة حق الولاية (الوصاية) على المرأة مدى الحياة. وقد أجاز قانون الأحوال الشخصية في المادة ١٨ منه للمرأة أن تلأى إلى القضاء في حال رفضت زبعة زتها ولها الأمر. وإذا لم يقبل ولها الأمر قرار القاضي، ولم يقبله أقرب الأقارب إليها من بعده، يمكن للقاضي تولي دور الوالي للمرأة في حالة الزيجة المعنية. وينص القانون على ضرورة رضا المرأة نفسها على الزواج ليقع الزواج، وإن كان غير مسموح للنساء بتوقيع عقود الزواج بأنفسهن. ويعتبر صمت العروس البكر كافياً للدلالة على موافقتها على الزواج بينما تحتاج النساء المتزوجات سابقاً إلى التصرير لإبداء الموافقة على الزواج.^{٣٥}

وإذا تزوجت امرأة دون إذن ولها أمرها، فيتحقق له بموجب القانون طلب فسخ زواجه.^{٣٦}

وبيسمح للرجل بالزواج بأربع زوجات كحد أقصى إذا كان بإمكانه الإنفاق عليهن.

ويلزم قانون الأحوال الشخصية المرأة بأن تطبع زوجها في جميع المسائل ذات الصلة بالمنزل فيما يحقق مصلحة الأسرة.^{٣٧} وتفسر المحاكم هذا اللالتزام بأن المرأة لا يمكنها رفض طلب الزوج لقاء الجنسي. وقد انتقدت هذه النقطة لأنها تعنى قبول الاغتصاب الزوجي.^{٣٨}

وقد اعتبر القانون أنه ليس من حق الزوج منع زوجته من الخروج لعدم شرعاً وعلى الشخص الخروج لإصلاح مالها أو أداء وظيفتها. وينص قانون الأحوال الشخصية على الزوج لزوجته عدم التعرض لأموالها الخاصة وعدم إضرارها مادياً أو معنوياً.^{٣٩} كما أن للزوجة الحق في سكن ملائم والنفقة والكسوة لها ولأنطفالها.

ولم يتشرط قانون الجوازات رقم ٧ لعام ١٩٩٠ موافقة وصي المرأة لاسترخاج جواز السفر. وبحق لكل مواطنة بلغت ١٦ عاماً استرخاج جواز دون موافقة الزوج أو ولديه. وللنساء الحق في الحصول على بطاقة الهوية وجواز السفر. وتتسافر النساء دون محروم، ومن حيث الممارسة، تختلف إمكانية وصول المرأة إلى وثائق الهوية وحرية السفر وفقاً للظروف، وفي بعض الأحيان يتم عرقلة النساء فيما يخص التمتع بهذه الحقوق.

الطلاق

طبقاً لقانون الأحوال الشخصية يمكن للرجل تطليق زوجته من طرف واحد عن طريق فسخ العقد دون إبداء سبب (الطلاق)، حيث يمكن للرجل أن يقول "أنت طالق" تلذتاً.^{٤٠}

وفي حين أن النساء الحق القانوني في رفع قضايا الطلاق، فعلى النقض من الرجال، يتربى عليهم تقديم مبرر للطلاق، مثل وجود عيب في عقد الزواج أو في الزوج، سواءً كان قائماً قبل الزواج أو وقع بعد الزواج، أو لوجود ضرر ناتجة لغياب مطول أو حبس أو عدم سداد النفقة، أو لوجود الكراهية. وتشمل المبررات القانونية الأخرى للطلاق الزنا والعمق والمرض أو الزواج من امرأة ثانية دون طلب إذن الأول. ومن القضايا المهمة المتعلقة بطلب الطلاق أن تعيّد الزوجة المهر، ما يؤدي إلى إثناء الكثیرات عن طلب الطلاق.^{٤١}

كما تستطيع المرأة طلب الطلاق من خلال الخلع والذي لا يتطلب منها التخلّي عن حقوقها المالية.^{٤٢} ومع ذلك، لا بد من موافقة الزوج، وتلذاً الكثير من النساء إلى المحاكم للحصول على الخلع وإن كان أحياناً ينظر إلى البعض منهم بعين الريبة. بغض النظر عن أسباب الطلاق فهو مصروف بالوصم الاجتماعي لمن تطلبه.

وللمرأة الحق في الإعالة ما لم تغادر بيت الزوجية دون عذر مشروع، أو إذا كانت تعمل خارج البيت دون موافقة الزوج، ما لم يكن سبب منعها من العمل متعمساً.^{٤٣}

^{٣٢} قانون الأحوال الشخصية، المادة ١٥. قبل توجيد اليمن في ١٩٩١، كان السن الأدنى للزواج ١٥ سنة في شمال اليمن و١٦ سنة في جنوب اليمن. للاطلاع على نقاش حول التطويرات القانونية المتعلقة بسن الزواج انظر هيومون رايتس ووتش، "كيف يسمح للفتيات الصغيرات بالزواج؟" (١١ .٢).^{٣٣}

^{٣٤} قانون الأحوال الشخصية، المادة ١٦.

^{٣٥} المرجع السابق، المادة رقم ١٦.

^{٣٦} المرجع السابق، المادة رقم ٤.

^{٣٧} المساواة الآن، معلومات حول اليمن يجب أخذها بعين الاعتبار من قبل اللجنة المعنية بالحد من التمييز ضد المرأة في مجموعة العمل لما قبل جلستها الثانية والستين (مارس/آذار ٢٠١٥).

^{٣٨} قانون الأحوال الشخصية، المادة ٤١.

^{٣٩} المرجع السابق، المادة ٥٩.

^{٤٠} مارتا كوبيرن، تحليل حالة النوع الاجتماعي والتنمية في اليمن (عمان، فريدريش إيبرت ستيفتونغ ٢٠٠٣)، ص. ٦.

^{٤١} قانون الأحوال الشخصية، المواد ٣٦ و٧٢.

^{٤٢} المرجع السابق، المادة ١٥.

يتمتع الألب فقط بحق الوصاية على أطفاله. وبعد الطلاق، يظل الألب الوصي القانوني على الأطفال ويتحمل مسؤولية الإنفاق عليهم.

ويتم منح الحضانة عادة للأم التي أن يبلغ الدين سن التاسعة والبنت سن الثانية عشر من العمر^{٤٣}. وقد تفقد المرأة المطلقة حقها في الحضانة إذا تزوجت^{٤٤}. في هذه الحالات تنتقل حضانة الأطفال إلى أمها أو شقيقاتها، إذا لم يكن هناك حاضنة غيرها. ولا يحق لزوجها الآخر أن يمنعها من حضانة أطفالها.

وقد نص القانون على أنه إذا كان الصغير عند أحد والديه كان للآخر حق رؤيته بالطريقة التي يتفق عليها أو بما يراه القاضي. لكن في الممارسة، هذه الحقوق لا تُراعى في كل الحالات. لا يمكن للأم أن تحرم الأب من حقوق الزيارة، في حين يمكن للذبّ أن يحرم الأم من حقوق الزيارة⁴.

الميراث

أكّد الدستور الحق في الميراث لجميع اليمنيين وللنساء تنصيب معلوم من الميراث. نصت المادة ٢٣ من الدستور على "حق البرث مكفول وفقاً للتشرعة الإسلامية".

وحدد قابون الأحوال الشخصية ست فئات من المستحبقين للتراث وأكّد أن للمرأة صبّ منه وفها للشريعة الإسلامية ولا يمكن حرمانها منه.⁴

ومع وجود بعض الاستثناءات، ترث المرأة عادة نصف نصيب الذكر إذا كان لكل منها نفس العلاقة بالمتوفى. وفي هذا اعتراف بالمسؤولية المالية على الرجل تجاه زوجته وأولاده بموجب الشريعة الإسلامية. وهناك استثناءان ملحوظان وهما أن ترث الاخت غير الشقيقة (من نفس الأم مع اختلاف الذب) بالتساوي مع أخيها ويتساوى للأم والذب في النصيب من اليرث الخاص بالولد المتوفى.^{٦٧}

وهناك بعض الحالات الاستثنائية حيث ترث المرأة أكثر من الرجل بموجب القانون، مثل عندما تموت امرأة متزوجة ويكون لها أختين من اللأم وأخرين. في هذه الحالة فإن الأخت من اللأم تحصل على ضعف النصيب من البرث مقارنة بالأخوة.

كماً هناك حالات حيث ثرت المرأة في حين لا يرى الرجل، على سبيل المثال إذا مات شخص وما زال جده وجدته من الأئم أحياء. ترث الحدة في حين لا يرى الجد.

وينبغي الالامساواة في النوع الاجتماعي في أن ليس للنساء مسؤولية قانونية مالية بشأن الإنفاق على البيت في كل من العادات القبلية والإسلامية. نفس منطق مسؤولية الذكر عن إعالة النساء ينطبق في القوانين الإسلامية الخاصة بالمواريث والطلاق، وحضانة الأطفال.⁴⁴

ويحق للمرأة اللجوء إلى القضاء للحفاظ على أي من حقوقها أو المطالبة بالبرأة انتلقياً من مبدأ حق التقاضي المكفول لكل مواطن ومواطنة، حيث أكد الدستور اليمني في المادة ٤٥ على أنه يحق للمواطنين اللجوء إلى القضاء لحماية حقوقهم ومصالحهم المشروعة ولهم الحق في تقديم الشكاوى والانتقادات والمقررات إلى أجهزة الدولة ومؤسساتها.

كما نص قانون المراهنات والتنفيذ المدني رقم .٤ لعام ٢٠١٦، على أن المتقاضون متساوون في ممارسة حق التقاضي ويلتزم القاضي بإعمال مبدأ المساواة بين الخصوم في هذا الحق متقدماً في ذلك بأحكام الشريعة الإسلامية والقوانين النافذة.

إلا أنه ومن حيث الممارسة، فالعائلات الثرية، وتحديداً في أوساط النساء صاحبات النصيب الكبير من المكانة، قد تعتمد على الممارسات الثقافية التي تمنع بناتهم من الزواج من خارج العائلة.^٥ ويسبب جهل النساء عادة بنصائحهن القانوني من الإرث، يدرجن من حقهن أو هو ينتقص منه. وأيضاً بسبب الأوضاع الاقتصادية الصعبة للأسر والعرف الاجتماعي، لا تلتزم بعض النساء إلى المحاكم للحصول على إرثهن. والنساء اللاتي يتزوجن من عشرات أخرى على سبيل المثال، قد يمنعن من الحصول على الإرث، لأنجل إيقاع الممتلكات في زمام العشيرة.^٦

الجنسية

يعامل قانون الجنسية الرجل والمرأة على قدم المساواة في نقل الجنسية للأطفالهما. وقد عدل قانون الجنسية اليمني لعام ١٩٩٦ في ٢٠٠١ بما يسمح للنساء اليمنيات المتزوجات من أجنبى بنقل جنسيةهن اليمنية للأطفالهن.

ولا يعامل قانون الجنسية الرجل والمراة على قدم المساواة في قدرتهما على نقل الجنسية لأزواجهم، ينص قانون الجنسية على الطرق التي ينقل بها الرجل اليمني جنسيته إلى زوجته الأجنبية، ولكن لا يسمح للمرأة اليمنية بنقل جنسيتها إلى الزوج الأجنبي^٥. ويعين على الرجال غير اليمنيين الراغبين بالزواج من نساء يمنيات طلب الموافقة من وزارتي الداخلية والعدل^٦. ويمكن للنساء اليمنيات الزواج من غير اليمنيين إذا كان الزوج مسلماً.

٤٣ المراجع السابق، المواد ١٣٩ و ١٤٣ .
 ٤٤ المراجع السابق، المادة ١٤٣ .
 ٤٥ المراجع السابق، المادة ١٦٠ .

٤٥ المرجع السابق، المادة ١٤٥.
٤٦ العدد السادس، العدد ٧، ٣

٦٤ المرجع السابق، المادة ٧.٣.

٤٨ اللجنة الوطنية للمرأة "حقوق المرأة" ٤٩ وليس عذراً، الميراث هي الأسس

^{٥٠} مارتا كولينز، تحليل الموقف الفاصل بالطبع الاجتماعي والتنمية في اليمن (٢٠١٣)، ص. ٢.

^{١٥} بين النساء في معهد من الـبيت المنظمة الدولية للهجرة، ولبنان للسكنيات والجنس، دراسة شاملة لزواج النساء في اليمن، (٢٠١٤) .

٥٢ قانون الجنسية لعام ١٩٩٠، المرسوم رقم ٥٣٦

^{٥٣} المنظمة الدولية للهجرة وكولبرن للمستشارات الدولية، دراسة تجريبية الزواج السياحي في اليمن (١٤ . ٢).

قوانين العمل

يتضمن قانون العمل لعام ١٩٩٥ التزام واسع بالمساواة على النحو التالي: "العمل حق طبيعي لكل مواطن وواجب على كل قادر عليه بشرط وفرص وضمانات وحقوق متكافئة دون تمييز بسبب الجنس أو السن أو العرق أو اللون أو العقيدة أو اللغة."^{٥٥} ومع ذلك، لا توجد عقوبة محددة للتمييز ضد المرأة في التعيين والتوظيف.

يقيد قانون العمل عمل المرأة في بعض المهن، إذ يحظر تشغيل النساء في الصناعات والأعمال الخطرة، والشاقة والمضرة صحياً اجتماعياً. ولا يجوز تشغيل النساء ليلاً إلى في شهر رمضان وفي الأعمال التي تحدد بقرار من الوزير.^{٥٦}

وكفل قانون الأحوال الشخصية ضرورة تحصيل المرأة لموافقة زوجها حتى تعمل، لكن القانون لا يسمح للرجل بمنع زوجته من الذهاب للعمل. يسمح للمرأة بمغادرة المنزل للأداء وظيفة متفق عليها ولا تتعارض مع الشريعة الإسلامية.^{٥٧}

البقاء في العمل

ينص قانون العمل على أن المرأة يجب أن تكون على قدم المساواة مع الرجل فيما يتعلق بجميع شروط العمل والواجبات والعلاقات دون أي تمييز، وأنه يجب على النساء أيضاً أن تكون على قدم المساواة مع الرجل في التوظيف والترقية والتجربة والتجوز وإعادة التأهيل والتأمينات الاجتماعية.^{٥٨}

يحق للمرأة أجوراً متساوية لأجر الرجال إذا كانت تؤدي نفس العمل وبينفس الشروط والمواصفات.^{٥٩} ومع ذلك، هذا الاستحقاق لا يمتد إلى الأجر المتساوي عن العمل ذي القيمة المتساوية حيث هو نوع مختلف من العمل.

ويحق للمرأة .١. أسبابع أو .٢. يوماً إجازة أمومة بأجر كامل، ويدفعها صاحب العمل مباشرة.^{٦٠} يحق للمرأة زيادة .٣. يوماً إذا كانت الولادة متعرجة أو إذا كانت المرأة قد وضعت توأمها. ويحظر قانون العمل على صاحب العمل فصل المرأة أثناء إجازة الأمومة.^{٦١} ويلزم إرباب العمل عند وجود .٤. أو أكثر من الموظفات في المنشأة بتوفير حضانة للأطفال.^{٦٢}

وينص قانون العمل على أن "لا يجوز تشغيل المرأة ساعات إضافية اعتباراً من الشهر السادس للحمل وخلال السنة الأولى ل مباشرة العمل بعد إجازة الوضع".^{٦٣} وأوجب على أصحاب العمل اتخاذ الاحتياطات اللازمة لحماية العاملة الحامل من أي مخاطر قد تؤدي إلى الإضرار بصحتها أو حملها مع احتفاظ العاملة بحقها في العلاج والتعويض.^{٦٤}

وقد منح قانون التأمينات والمعاشات رقم ٢٥ لعام ١٩٩١ وقانون التأمينات الاجتماعية رقم ٢٦ لعام ١٩٩١ المرأة العاملة معاشاً تقاعدياً كاملاً وحدد القانون سن التقاعد للمرأة عند بلوغها سن .٦. عاماً، واختيارياً عند سن ٥٥ عاماً.

التحرش الجنسي في أماكن العمل

لا يتضمن قانون العمل حظراً محدداً على التحرش الجنسي في مكان العمل. وعلاوة على ذلك، فهناك حظر عام على مضايقات النساء في قانون العقوبات (جريمة "العمل الفاضح مع أنثى").^{٦٥}

ويجوز لأي عامل أن ينهي من جانب واحد عقد عمله دون إشعار خططي مسبق لصاحب العمل إذا كان صاحب العمل أو من ينوب عنه قد ارتكب عمل مخل بالآداب أو اعتقد عليه. كما يستحق العامل تعويضاً خاصاً عما لحقه من ضرر بسبب إنهاء العقد من جانب صاحب العمل بصورة تعسفية.^{٦٦}

ومن التعديلات التي اقترتها اللجنة الوطنية للمرأة على مجلس الوزراء بشأن قانون العقوبات تجريم التحرش الجنسي. وبطريق مشروع قانون مكافحة العنف ضد النساء والفتيات تجريم التحرش الجنسي.

عاملات المنازل

عاملات المنازل، سواء يمنيات أو وافدات، عرضة للتحرش الجنسي وغيره من أشكال العنف الأخرى القائمة على النوع الاجتماعي. ولا يستفادن من الحماية بموجب قوانين العمل لأن عاملات المنازل والمزارعات مستبعديات من الحماية في قانون العمل.^{٦٧}

٤٤ كريستين أندرسون، هذا هو الوقت: أبحاث حول العدالة الجندرية، النزاعات والهشاشة في الشرق الأوسط وشمال أمريقيا: مذكرة قطرية: اليمن (١٧ .٢).
٤٥ قانون العمل، المادة .٥.
٤٦ المرجع السابق، المادة .٤.
٤٧ قانون الأحوال الشخصية، المادة .٤.
٤٨ قانون العمل، المادة .٤.
٤٩ المرجع السابق، المادة .٦.
٥٠ قانون العمل، المادة .٥.
٥١ المرجع السابق، المادة .٦.
٥٢ قانون العمل، المادة .٦.
٥٣ المرجع السابق، المادة .٤.
٥٤ قانون العقوبات، المادة .٣٧.
٥٥ قانون العمل، المادة .٣٩.
٥٦ المرجع السابق، المادة .٣ (٢).
٥٧

العمل بالجنس وقوانين مكافحة البغاء

الإتجار بالبشر

يجرم قانون العقوبات الدشغفال بالجنس وبعاقب على ذلك بالسجن لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات أو غرامة مالية.^{٦٨} كما قد يتعرض المستغلون بالجنس لخطر الملاحة القضائية بتهمة الزنا، والذي تفرض عليه عقوبات مشددة. ويجرم القانون إدارة بيت دعارة والتدريب على الشغفال بالجنس، ويحظر على كل من يرضي لزوجته أو أية ائن من مطامعه أو من اللائي له الولاية عليهم أو من يتولى تربيتهن الشغفال بالجنس.^{٦٩}

يعتبر اليمن بلد منشأ، وإلى حد أقل معبر ووجهة، للنساء والأطفال الذين يتعرضون للإتجار. وقد وصف تقرير الإتجار بالبشر في الولايات المتحدة لعام ٢٠١٧ وضع الإتجار بالبشر في اليمن على النحو التالي:

من المرجح أن يؤدي الصراع المستمر وإنعدام سيادة القانون والافتراض المتمدد إلى تعطيل بعض أنماط الإتجار وتتفاهم أخرى... وقبل النزاع كان اليمن نقطة عبور ومقصد للنساء والأطفال، وخاصة من القرن الأفريقي، الذين تعرضوا للإتجار بالجنس والعمل القسري. سافر الإثيوبيون والصوماليون طواعية إلى اليمن على أمل العمل في دول الخليج، ولكن بعض النساء والأطفال من بين هؤلاء السكان قد استغلوا في الإتجار بالجنس أو الاسترقاق المنزلي في اليمن. وماجر آخرون بناء على عروض احتيالية للعمل كعامل منازل في اليمن، حيث تعرضوا فيما بعد للإتجار بالجنس أو العمل القسري. وأجريت بعض اللاحقات في السابق على ممارسة البغاء في مخافضتي عدن ولحج. وقيل تصاعد النزاع ومقادرة الحكومة في مارس/آذار ٢٠١٥، رغم أن العمال المهاجرين اليمنيين قد رحلوا من المملكة العربية السعودية وعادوا إلى اليمن من خلال معيّن الطوال والبوق الدوديين. وتناقلت التقارير أن معظم المرحلين عادوا إلى منطقة تهامة الفقيرة الواقعة على الساحل الغربي لليمن، الذين ظل العديد منهم مشردين ومعرضين بشدة للاستغلال، بما في ذلك الإتجار. وقدرت الأمم المتحدة أن النزاع السوري الذي طال أمده أدى إلى تدفق ما يصل إلى منه ألف لاجئ سوري إلى اليمن، وكان اللاجئون السوريون من النساء والأطفال الذين يتسللون في الشوارع معرضين بشدة للعمل البري والإتجار بالجنس في البلد.^{٧٠}

ويجرم قانون العقوبات بعض أشكال الإتجار بالبشر. وبعاقب على الخطف بالسجن لمدة لا تتجاوز خمس سنوات، وإذا وقع الخطف على أشخاص أو قاصر، أو إذا وقع هي السجن لمدة لا تتجاوز عشر سنوات.^{٧١} ويجرم قانون العقوبات الاستعباد (أي شخص يشتري أو يبيع أو يقدم حاضراً أو غير ذلك من الصفقات في البشر، وأي شخص يدخل البلد أو يصدر منه كائناً بشرياً والاستفادة منها أو لها).^{٧٢}

ومن المعروف أن "الزواج السياسي" يحدث في اليمن حيث يمكن اعتباره شكلاً من أشكال الإتجار بالبشر. يحدث هذا النوع من الزواج بين الفتيات والنساء اليمنيات من الأسر الفقيرة والرجال من دول الخليج العربي. ويبحث العريس عن الزواج لمدة محدودة، ولكن في كثير من الأحيان لا يظهر العريس ذلك أمام الآباء والأمهات أو العروس أو المسؤولين اليمنيين بشكل صريح، وفي كثير من الحالات، يتم أخذ الفتيات اليمنيات إلى بلد العريس واستغلالهن كخدمات في المنازل أو لأغراض جنسية.^{٧٣} وقد صدرت العديد من القرارات الوزارية التي تحظر زواج اليمنيات من غير اليمنيين إلا بموافقة من وزارة الداخلية.

قامت اللجنة الفنية الوطنية المشتركة بين الوزارات لمكافحة الإتجار بالبشر بصياغة مسودة تشريع خاص لمكافحة الإتجار بالبشر في عام ٢٠١٣، بما في ذلك مواد تتعلق بالزواج القسري. وأعتمدت وزارة حقوق الإنسان هذه المسودة التشريعية. ومع ذلك، لم تصدر في صياغة قانون بسبب الأزمة السياسية وال الحرب.^{٧٤} ويجرم مشروع قانون حقوق الطفل الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال.^{٧٥}

٦٨ قانون العقوبات، المادة رقم ٧٧٨.

٦٩ المرجع السابق، المواد ٣٧٩ - ٣٨١.

٧٠ وزارة الخارجية الأمريكية، تقرير ٢٠١٧ للإتجار بالأشخاص في اليمن (٢٠١٧).

٧١ قانون العقوبات، المادة ٣٤٩.

٧٢ المرجع السابق، المادة ٣٤٨.

٧٣ المنظمة الدولية للهجرة وكولبرن للاستشارات الدولية، دراسة تجريبية للزواج السياسي في اليمن (٢٠١٤).

٧٤ وزارة حقوق الإنسان، مسوقة قانون الإتجار بالبشر (٢٠١٣)؛ ووزارة حقوقHuman rights مشروع قانون-مكافحة-التجار-بالبشر http://www.mhrye.org/466/107-672-

٧٥ انظر أيضاً: المنظمة الدولية للهجرة وكولبرن للاستشارات الدولية، دراسة تجريبية للزواج السياسي في اليمن (٢٠١٤)، الصفحات ٣٠ - ٣٨.

٧٦ مشروع قانون حقوق الطفل، المادة ١٦٣.

الأشخاص النازحون داخليا وطالبو اللجوء^{٧٦}

ساهمت الحرب الأهلية وحالات النزوح في تفاقم تعرض النساء والفتيات إلى العنف القائم على النوع الاجتماعي، وخاصة العنف الجنسي، والعنف الأسري، وزواج الأطفال والجنس من أجل البقاء. ويشمل العنف الجنسي المرتبط بالنزاع الزواج القسري والاغتصاب والاستغلال الجنسي من قبل الأطراف المسلحة.

وأشار تقرير صدر عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى أن النزاع الجارى أدى إلى تفاقم أوجه عدم المساواة التي تواجهها النساء والفتيات في اليمن مما أدى إلى زيادة قابلية التعرض للعنف على أساس النوع الاجتماعي^{٧٧}. كما أدى انهيار آليات الحماية الرسمية وغير الرسمية، إلى جانب النزوح واسع النطاق، إلى استراتيجيات سلبية للتنبؤ للعنف القائم على النوع الاجتماعي، لا سيما زواج الأطفال. وذكرت المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن أكثر من ثلثي النساء اليمنيات يتزوجن قبل ١٨ سنة مقارنة بـ٤٣ في المئة قبل النزاع.

ولما يتم عادة الإبلاغ عن العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي بسبب الوصم والمظاهر المرتبطة بالإبلاغ، وفي حين لم تتوفر إحصاءات حول الموضوع، أشارت بعض المعلومات التي تلقتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى أن المهاجرين واللاجئين والنازحين والمتاجزين هم جمِيعاً عرضة لخطر متزايد من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

تمَّة عدد كبير من النساء غير المتزوجات والأمهات العازبات في صفوف اللاجئين. وتنتشر حالات زواج الأطفال والزواج القسري والختان على نطاق واسع في مجتمعات اللاجئين الصوماليين في اليمن. وتعتبر الاستثناء للعنف القائم على النوع الاجتماعي الذي يتعرض له الأشخاص النازحون واللاجئون وطالبي اللجوء صعبَة للغایة بسبب النزاع الحالي، وبسبب غياب نظم الحماية القانونية والاجتماعية وعدم وجود وثائق هوية شهادَية تقدمها السلطات اليمنية.

التوجه الجنسي والهوية الجنسانية والقضايا ذات الصلة

ينص قانون العقوبات على أنّ اللواط جريمة جنائية، وبعاقب الرجال غير المتزوجين بالجلد . . ١ جلد أو الحبس مدة أقصاها سنة واحدة بينما يعاقب الرجال المتزوجين بالرجم حتى الموت^{٧٨}.

ويجرم قانون العقوبات السلوك المثلثي بين النساء، فعقوبة ذلك السجن لمدة تصل إلى ثلاثة سنوات في حال تم ذلك بالترافق.

^{٧٩} ولما تُوجَّه حمَايَة قانوْنِيَّة للمتحولين جنسياً ولا يُسْتَطِيغُون في القانون تسجيل تغيير جنسهم. كما لا تُوجَّه قوانين محددة تحمي الأفراد من الكراهية والعنف القائم على النوع الاجتماعي والتمييز بسبب ميولهم الجنسيّة أو هويتهم كمتحولين جنسياً.

الرعاية الاجتماعية

تنص المادة ٥٦ من الدستور على كفالة الدولة للضمانات الاجتماعية للمواطنين كافة في حالات المرض أو العجز أو البطالة أو الشيخوخة أو فقدان العائل. وقد منح قانون الرعاية الاجتماعية الحق في الرعاية الاجتماعية. وتنص المادة ٦ فقرة (ب) من قانون الرعاية الاجتماعية رقم ٣١ لعام ١٩٩٦ على: "يكون الحق في الحصول على المساعدة الدائمة في حالة المرأة التي لا عائل لها".

وتؤكد المادة ٥٥ من الدستور على أن الرعاية الصحية حق لجميع المواطنين وتُكفل الدولة هذا الحق بإنشاء المستشفيات والمؤسسات الصحية. وتنص المادة ١١ من قانون رقم ١ لعام ١٩٩٩ بشأن المنشآت الطبية والصحية على تقديم المنشآت الطبية والصحية الخاصة الإسهام الفعال عن طريق تقديم الخدمات والرعاية الصحية الأولية بما يشمل رعاية الأم والطفل.

اليمن: الموارد الرئيسية

التشريعات

دستور جمهورية اليمن المعديل وفقاً للاستفتاء الشعبي، ٢ فبراير/شباط ٢٠٠٣.

<http://www.refworld.org/pdfid/3fc4c1e94.pdf>

مسودة الدستور لعام ٢٠١٥.

http://www.constitutionnet.org/files/yemen-draft_constitution-15jan2015_english.pdf

قانون العقوبات، المرسوم الجمهوري للقانون رقم ١٢ لعام ١٩٩٤ والخاص بالجرائم والعقوبات.

^{٧٦} انظر: الأمم المتحدة، تقييم الدولة لعنف ضد المرأة، اليمن (أغسطس/آب ٢٠١٢). انظر أيضاً: المجموعة الفرعية للعنف القائم على النوع الاجتماعي في اليمن، استراتيجية المنع والاستجابة للعنف القائم على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ في اليمن (٢٠١٥).

^{٧٧} مجلس حقوق الإنسان، تقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان، حالة حقوق الإنسان في اليمن، العنف والانتهاكات منذ سبتمبر/أيلول ٢٠١٤ إلى ١٣ سبتمبر/أيلول ٢٠١٧ (٢٠١٧) HRC/٣٣/٣٦.

^{٧٨} قانون العقوبات، المادة ٤.

^{٧٩} المرجع السابق، المادة ٣٦٨.

قانون الأحوال الشخصية، رقم . ٢ لعام ١٩٩٦ .

قانون العمل رقم ٥ لعام ١٩٩٥ .

<http://www.ilo.org/dyn/natlex/docs/WEBTEXT/44043/65001/E95YEM01.htm>

المراجع

- منظمة العفو الدولية، الجانب المظلم للبيمن: التمييز والعنف ضد النساء والفتيات (منظمة العفو الدولية، ٩ . ٢ . ٢).
http://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/YEM/INT_CCPR_NGO_YEM_101_10327_E.pdf
- أندرسون لك، هذا هو ال وقت: أ باث حول العدالة الجندرية، النزاعات والهشاشة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: مذكرة قطرية: البيمن (مكتب الكومنولث التجاري في المملكة المتحدة، منظمة أوكسفام ومنظمة الإنذار الدولي، ١٧ . ٣).
https://www.oxfam.org/sites/www.oxfam.org/files/file_attachments/cs-yemen-gender-justice-conflict-fragility-mena-050617-en.pdf
- شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، مذكرة إلى الدورة ١٨ للاستعراض الدوري الشامل للبيمن لمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان (١٣ . ٢).
<http://wilpf.org/wp-content/uploads/2013/11/shadow-report-Yemen-UPR.pdf>
- أسعد ر، برسوم غ، كوبيلتو إ، وأيغيل د، " استبعاد الشباب في البيمن: معالجة العجز المزدوج في التنمية البشرية والموارد الطبيعية" ، ورقة عمل مبادرة شباب الشرق الأوسط، (مركز وفينسون للتنمية ومدرسة دبي الحكومية، ٢٠١٠ . ٢).
<http://www.meyi.org/publication-youth-exclusion-in-yemen-tackling-the-twin-deficits-of-human-development-and-natural-resources.html>
- منتدى المجتمع المدني، العنف الأسري ضد النساء والأطفال في البيمن (٢ . ١٣).
<http://www.csfyemen.org/upfiles/csf-p4809.pdf>
- كولبرن م، تحليل حالة النوع الاجتماعي والتنمية في البيمن (عمان، فريدريش إيربرت ستيفتونغ، ٢ . ٢ . ٢).
دي ريجت، م، دراسة عن النساء العاملات في المنازل في البيمن (منظمة العمل الدولية، ٦ . ٦ . ٦).
- المساواة الآن، معلومات عن البيمن للنظر فيها من قبل اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في الفريق العامل قبل الدورة الثانية وستين (١٥ . ٣).
http://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/YEM/INT_CEDAW NGO_YEM_19260_E.pdf
- غاستون أ، والدوسيري ن، " حل النزاعات وتوفير العدالة في المرحلة الانتقالية في البيمن" ، معهد الولايات المتحدة للسلام، تقرير خاص (٤ . ٣ . ٢).
غلاندر، أ، الميراث في الإسلام: وراثة المرأة في صنعاء، الدراسات الجامعية الأوروبية، السلسلة السابعة والعشرون للدراسات الآسيوية والافريقية، المجلد، (١٩٩٨ . ٦ . ٦).
- المجموعة الفرعية المعنية بالعنف القائم على النوع الاجتماعي في البيمن، استراتيجية الوقاية من العنف القائم على النوع الاجتماعي والتصدي له في حالات الطوارئ في البيمن (١٥ . ١ . ٥).
<http://gbvaor.net/wp-content/uploads/sites/3/2015/03/Strategy-for-the-Prevention-of-and-Response-to-Gender-based-Violence-in-emergency-in-Yemen-2013.pdf>
- مجلس حقوق الإنسان، تقرير المفوضة السامية لحقوق الإنسان، حالة حقوق الإنسان في البيمن، العنف والانتهاكات منذ سبتمبر/أيلول ١٤ . ٢ إلى ١٣ سبتمبر/أيلول ١٧ . ٢ . (A / HRC/٣٣/٣٦)
<http://www.ohchr.org/EN/Countries/MENARegion/Pages/YemenReport2017.aspx>
- هيومن رايتس ووتش، تقرير هيومن رايتس ووتش إلى لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشأن التقرير الدوري للبيمن، الدورة الثانية والستين (١٥ . ٢ . ٢).
https://www.hrw.org/sites/default/files/related_material/2015_HRW%20CEDAW%20Submission_Yemen.pdf
- هيومن رايتس ووتش، تقديم لمفوضية حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، مقططفات تقرير هيومن رايتس ووتش على ختان الإناث في البيمن (١٤ . ١ . ٢).
هيومن رايتس ووتش، تقرير عن حقوق الإنسان في اليمن قدمته هيومن رايتس ووتش إلى لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بمناسبة استعراضها للبيمن في مارس/آذار ١٢ . ٢ (١٢ . ٢).
http://www2.ohchr.org/english/bodies/hrc/docs/ngos/HRW_Yemen_HRC104.pdf
- هيومن رايتس ووتش، "كيف تسمحون بزواج الفتيات الصغيرات؟" (١١ . ٢ . ٢).
<https://www.hrw.org/report/2011/12/07/how-come-you-allow-little-girls-get-married/child-marriage-yemen>
- هيومن رايتس ووتش، "قتل ابنتي يطاردني": ختان الإناث في البيمن (١٥ . ٢ . ٢).
المنظمة الدولية للهجرة وكولبرن للمستشارات الدولية، دراسة تجريبية الزواج السياسي في البيمن (١٤ . ٢ . ٢).
http://publications.iom.int/system/files/pdf/tourist_marriage_yemen.pdf
- مانيا إ، حقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، البيمن (فريدم هاوس/بيت الحرية . ١ . ٢).
https://freedomhouse.org/sites/default/files/inline_images/Yemen.pdf
- منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، دليل النوع الاجتماعي للمؤسسات الاجتماعية، البيمن (١٤ . ١ . ٢).
<http://www.genderindex.org/country/yemen>
- منتدى الشفائق العرب، تقرير الظل الثاني للمنظمات اليمنية غير الحكومية حول تطبيق اتفاقية "سيداو" (٧ . ٢ . ٢).
<https://www.fidh.org/IMG/pdf/safreport.pdf>
- المجلس الأعلى للمرأة، اللجنة الوطنية للمرأة، التقرير الوطني حول تطبيق إعلان ومنهاج عمل بيجين + . ٢ (١٤ . ٢ . ٢).
<http://www.escwa.org.lb/sites/BeijingPlus20/docs/YemenAR.pdf>
- منظمة الأمم المتحدة للفطولة (اليونيسف)، تحليل أوضاع الأطفال في البيمن . ٢ (الجمهورية اليمنية، وزارة التخطيط والتعاون الدولي، اليونيسف، ١٤ . ٢ . ٢).
[https://www.unicef.org/mena/MENA-Situation_Analysis_report_-_English_Final\(1\).pdf](https://www.unicef.org/mena/MENA-Situation_Analysis_report_-_English_Final(1).pdf)
- منظمة الأمم المتحدة للفطولة (اليونيسف)، اليمن، ملف المساواة بين الجنسين في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (١١ . ٢ . ٢).
19

<https://www.unicef.org/gender/files/Yemen-Gender-Eqaulity-Profile-2011.pdf>

الأمم المتحدة، تقييم الدولة للعنف ضد المرأة، اليمن (٢٠١١).

http://www.un.org/womenwatch/ianwge/taskforces/vaw/Country_Assessment_on_Violence_against_Women_August_2_2010.pdf

هيئة الأمم المتحدة لمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، برنامج القفر إلى الأمم للمرأة، اليمن.


الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، تقييم النوع الاجتماعي في اليمن (٢٠١٤).

http://pdf.usaid.gov/pdf_docs/pa00jnrk.pdf

وزارة الخارجية الأمريكية، تقرير ٢٠١٧ للإتجار بالأشخاص في اليمن (٢٠١٧).

<https://www.state.gov/j/tip/rls/tiprpt/countries/2017/271314.htm>

اللجنة الوطنية للمرأة، كتاب، "حقوق المرأة في التشريع اليمني" (٢٠١١).



اليمن

عدالة النوع الاجتماعي والقانون